



طاهري حسين

الإعلام والقانون

أخلاقيات المهنة الصحفية
المسؤولية الجنائية للصحفي
المسؤولية المدنية للصحفي

دراسة مقارنة

عرف هذا العصر مكانة خاصة للإعلام وقد مكنت له وسائله الضخمة احتلال مكانة بالغة الأهمية لما يتوفر من وسائل ضخمة تنقل للمواطن تفاصيل الأحداث والوقائع وشتى الأفكار والاتجاهات والآراء وصنوف المعرفة⁽¹⁾.

إن اختلاف أنظمة الحكم وأنظمة الاجتماع والعادات والمشاعر والعواطف يؤدي حتما إلى اختلاف النظم الإعلامية، فكل مجتمع يختلف عن الآخر زمانا ومكانا ويختار الإعلام الذي يناسب ظروفه ويحقق أهدافه ويبين مطالبه⁽²⁾.

ويذكر فرنان ترو (أن أنظمة الإعلام تشير إلى عملية انتقاء المعلومات وإعطائه ذات الوقت مرورا بالتعبير القانوني⁽³⁾).

ويرى الدكتور إبراهيم إمام (أن الإعلام هو تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعد على تكوين رأي مناسب في واقعة من الوقائع أو مشكلة من المشكلات بحيث يعتبر هذا الرأي تعبيرا موضوعيا عن عقلية الجماهير واتجاهاتهم وميولهم⁽⁴⁾).

ويرى الدكتور زين العابدين الركابي (الإعلام إنما هو الاتصال والتحكم وهو بالتالي وسيلة التعبير والتوجيه والصعود بالناس إلى الأعلى أو الهبوط بهم إلى القاع⁽⁵⁾).

ويرى الدكتور عبد الله الزكي [في تقديم تعريف الإعلام فيقول الإعلام هو فن استخدام قوة الأفكار وبالرسائل الإعلامية المختلفة لخدمة أهداف الدولة والأمة]⁽⁶⁾.

(1) د زيدان عبد الباقي / وسائل وأساسيات الاتصال في المجالات الاجتماعية والتربوية والإدارية والإعلامية / ط 3 / مكتبة النهضة المصرية / القاهرة / 1979 / ص 11.

(2) د عبد اللطيف حمزة / الإعلام له تاريخه ومناهجه / دار الفكر العربي / ط 1 / 1965 / القاهرة.

(3) الإعلام / ص 5 / المنشورات العربية / ترجمة محمد أفندي.

(4) راجع د إبراهيم غمام / الإعلام والاتصال بالجماهير / المكتبة الإنجيرا المصرية / ط 3 / 1976 / ص 11.

(5) الشيخ زين الدين الركابي / الإعلام الإسلامي والعلاقات الإنسانية.

(6) راجع د التركي / مدير جامعة الاعلام محمد بن سعود الإسلامية / قدم هذا التعريف في ندوة المسؤولية الأمنية للمرافق الاعلامية / نظمت في الطائف خلال فترة من 26 / 10 / 1402 - 30 / 10 / 1402.

ويرى محمد الغربي الخطابي [إن الإعلام موضوعا انما هو صياغة معطيات أو معلومات في ميادين شتى سياسية اقتصادية واجتماعية وثقافية وعلمية وتبليغها للفرد أو لجمهور من الناس بطريق مباشر أو غير مباشر].

فالإعلام في جوهره يمكن من تقديم الحقائق والوقائع والآراء والاتجاهات والمواقف والأحاسيس للناس في صورة دقيقة صادقة وأمانة تمكنهم من اتخاذ القرارات الصائبة فيما يعرض عليهم من مسائل ذات أهمية وهم سيعرفون كذلك أن المعالجة الإعلامية لهذه القضايا يجب أن تشمل كافة أوجه النشاط البشري في هذه الحياة ومحور النهضة في الإعلام هو الإنسان ذاته، وأهدافه وتطلعاته، معتقداته وآراءه، ومشاعره وأحاسيسه ومواقفه وسلوكه والأحداث التي تقع من حوله.

الصحافة الحرة المستقلة من الدعائم الأساسية التي تقوم عليها النظم الديمقراطية الحديثة إلى جانب قضاء مستقل حامى الحريات ومنها حرية التعبير. والصحافة الحرة هي الرقيب عن أعمال السلطات العمومية ومن ثم التعسف وإهدار المال العام والفساد الإداري.

إن حرية التعبير ذات قداسة يقتضي الحرص على حمايتها والدفاع عنها غير أنها لا يمكن أن تكون مطلقة من أي قيد يضبطها ويمنع أي إفراط في استعمالها والذي من شأنه الإضرار بالآخرين والخط من شأنهم⁽¹⁾.

فجرائم الصحافة ليست إلا ما يرتكب تعسفا أو تجاوزا في استعمال حق النشر أو حرية الصحافة.

إن إساءة استعمال حق النشر في حالة ثبوتها تستوجب المساءلة الجزائية. من المفترض أن يعمل الصحفيين في إطار ميثاق أخلاق تطلب منهم أن يقدموا الخير بأمانة ودقة أو تأويلهم حول ما يغطونه.

كما يتوقع منه الصحفيين أن يتفادوا مجرد ظهور رأي أو تضارب في الآراء على سبيل المثال لا يجب على الصحفي الذي يغطي سوق الأوراق المالية لصحيفة أن يكتب مقالا يمدح شركة له استثمار فيها وسنعالج في فصل مستقل أخلاقيات المهنة الصحافية في بعض الدول وبوجه خاص في الجزائر فتعرض لأخلاقيات المهنة الصحافية ما قبل التعددية السياسية (1962 - 1988) وما بعد التعددية السياسية (1989 - إلى يومنا هذا) في فصل آخر نتعرض لعلاقة الإعلام بالقضاء وإشكالية المقارنة بين حق الإعلام وحسن سير مرفق القضاء وعدم المساس بسرية التحقيق القضائي وحتى أثناء المحاكمة وكل إخلال بهذه القواعد يؤدي حتما إلى المساءلة الجزائية في فصل أخير تقف عند الجرائم الصحافية من حيث تعريفها وطبيعتها القانونية وأركانها والمسؤولية الجزائية في جرائم الصحافة وخصائصها بالنسبة للمسؤولية الجنائية بوجه عام وطرق المتابعة وتوقيع الجزاء.

وقد كانت خطة البحث كما يلي:

مقدمة:

الفصل الأول: أخلاقيات المهنة الصحفية في فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا ثم في الجزائر.

الفصل الثاني: علاقة الإعلام بالقضاء وإشكالية الموافقة. بين الحق في الإعلام وحسن سير مرفق القضاء وعدم إفشاء الأسرار والتحقيق والمحاكمة.

الفصل الثالث: في جرائم الصحافة في تعريفها وطبيعتها القانونية والمسؤولية المترتبة عنها نسأل الله أن يزيدنا علما وأن يجعل أعمالنا قربة إليه وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..... المؤلف.